

قرار رقم ٨٦٤ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٨/١٠/٢٠٢١

بشأن منح الترخيص لشركة/ عز العرب - كونتكت فايننشيل (ش.ذ.م.م)

بمزاولة نشاط مقدمو التمويل الاستهلاكي المضاف إلى عرضها

وفقا لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولاتحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولاتحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،

وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٠ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الإستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الإستهلاكي ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٥٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة (١) : الموافقة على منح شركة/ عز العرب - كونتكت فايننشيل (ش.ذ.م.م) الترخيص بمزاولة نشاط مقدمو خدمة التمويل الاستهلاكي المضاف لغرضها والقيد بسجل نشاط التمويل الاستهلاكي تحت رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١ إعمالا لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦